من الوجوديات والمراد من القضية اي والمراد من الثاني في الاول هي
القضية التي هي الاصل كان قال الثاني وبالاول الاول اي القضية التي هي الاصل
بعد التبديل وبالثاني الثاني فانهما بخلافهما في تعريف العكس المستوى فان المراد
فيه بالعكس فلكل من القضية الى اصله بالتبديل والقضية التي هي الاصل معتبرة
في تعريفهما اي اعتبارا في احدهما عكس بحسب ما في الاوفق قال قال السيد
انما غير عبارة المتن اي غرضه قدس سره ان تغيير الشق بهذا يفيد المعنى المتوهم فيه
تكلف مع وجود الاختصار وهو ان يقول ثانيا خذ الجزء الثاني من الاصل وجعل
الجزء الاول من العكس وسبب ارتكاب التكلف ان مفعول الاول للكلمة جعل الذي
هو مضاف اليه في عبارة المتن لانه لا يكون ذاتا للمولى جعل من دواخل المبتدأ
والخبر على تقدير كونه مفعولا به او مفعوله ومفعول الثاني وصفا وهو كونه نقيضا
لجزء الثاني من الاصل فيقتضي ان يفسر بهذا التفسير واما لو فسر بجعل الجزء الثاني
من الاصل جزء الاول بناء على الجزء الاول المضاف اليه في عبارة المتن مفعولا
ثانيا ونقيضا الثاني مفعولا اولا يلزم ان لا يكون المفعول الاول للكلمة جعل ذاتا
بل وصفا وهو خلاف المستفاد ثم يمكن ان يراد بهذا المعنى اذ يدل عبارة المتن
الى ما قاله الشق في الاوضح وفيه لا يصح المعية فتامل لنقيضه نقيضه اي الحاصل
نقيضه بادخال حرف السلب عليه ولو فسر عبارة المص بجعل نقيضا لجزء الثاني
من الاصل جزء الاول بهذا صورة تقديم المفعول الثاني على الاول في المتن
ويلزم المحذور المذكور قيل اذ يقال بتقديم المفعول الثاني على الاول تعويلا على ما يفهم
المراد انما تركه السيد قدس سره للمولى المفعولين معرفة مع بحث تقديم الاول على الثاني
لكونهما في الاصل مبتدأ وخبرا ان اذا قامت قرينة والقرينة هنا منتفية انتهى فيه ما فيه
ثانيا قال حكم الموجبات وحكم السوالب اي يعني في عدم انعكاس السوالب السبع و
في الانعكاس باقي الموجبات على ما فصله قوله بدون العكس يعني حكم السوالب
في عكس النقيض لا يكون كحكم الموجبات في عكس المستوى لان الجهة مختلفة
قد يسلب اي اي مسلوب عنه سواء كان الموضوع موجودا او لا اذ ثابت له
الا بناء على العدول على ما وهم فانه غير مفهوم من الجزء الاول بل يجتمع فيه
الى اعتبار

الى ثبات الدوام ولا حاجة اليه فانه بعد اعتبار صدقه عليه يكون صدقها
باعتبار اتصاف بلسب لا باعتبار انتفاء الموضوع او باعتبار انتفاء
اتصافه بوصف الموضوع فان لم يحكم الدوام لم يقل والا ضروري لان الدوام
اخص فاذا اقتضى سلب الدوام وجود الموضوع اقتضى سلب الضروري
ايضا لانه ان تحقق في ضمن الدوام فذلك وان تحقق في ضمن الدوام
فبطريق الاولى قد يصدق وليس بالامكان اي هذا معنى الا ضروري
لان نقيض الضرورية الممكنة فيكون معنى الا ضروري في قولنا ليس بعض الكاتب
بكاتب لا بالضروري في عكس النقيض بعض الكاتب ليس بانسان لا بالامكان
واعلم ان الانسانية لا ينفك عن ذات الكاتب في يكذب فقد علم ان الا ضروري
لم ينعكس فيلزم ان لا ينعكس الدوام فيتم التقريب لان الا ضروري اعم من الدوام
لان الضروري اشارة الى الممكنة العامة والدوام الى المطلقة عامة والاولى
اعم من الثاني ومتى لم ينعكس الاعم لم ينعكس الاخص اما السوالب من السوالب
وعكس الشرطية موجبة كانت او سالبة فيتم معلوم الانعكاس فيقال العكس لازم
الاصل فيمكن بيان ان الموجبة لا يلزم السالبة الفعلية لعدم ما يقتضي وجود
الموضوع من الايجاب بخلاف المركبات واجب بانه قد يقال بهذا البرهان عكس
النقيض على طريقة ان خزيمة والتقدير ولم يقل دليل على انه لا يمكن بيان
عكس بطريق ثالث فيكون غير معلوم الانعكاس كما يشعر فيه الا عدم استلزام
السالبة الفعلية للموجبة ثم كما عرفت انفا قائل اما انعكاس الفعليات فان
المراد من الفعليات جميع البسائط غير الممكنة وايضا بالمطلقة العامة لانها اعم
منها ومن انعكاس الاعم يلزم انعكاس الاخص فيتم التقريب فقد لا يكون
اذا كان لا يجب لم يكن ح واه هذا عكس المستوى والسالبة الكلية وان لم تنعكس
الى السالبة الكلية اخذ منها لازم العكس وهو السالبة الجزئية كعدم ما يحصل نقيض
الاصل ويلزمه قد يكون او لا تجب لما هو يستلزم ليس ح فلما يستلزم
نقيضه في الكلية وهو جزئية ولما يتم الدليل اه وهي اربعة دليل انعكاس الفعليات
ودليل انعكاس الممكنات ودليل انعكاس الشرطية الموجبة ودليل انعكاس الشرطية

Copyright Hong Kong University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)